

سنن البيهقي الكبرى

17109 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس قال بلغ عمر بن الخطاب هـ B أن رجلا باع خمرا قال قاتل أ فلانا باع الخمر أما علم أن رسول الله A قال قاتل أ اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها أخرجاه في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة وقد مضى في كتاب البيوع أخبار سوى ما ذكرناه في تحريم بيعها